

سلسلة الندوات العقائدية

(٨)

آية الولاية

السيد علي الحسيني الميلاني

مركز الأبحاث العقائدية

دليل الكتاب :

- ٥ مقدّمة المركز
- ٧ تمهيد
- ٩ الجهة الأولى^١ : في شأن نزول هذه الآية المباركة
- ١٠ قول المفسّرين
- ١٢ قول المحدّثين
- ١٦ مع ابن تيمية
- ١٩ الجهة الثانية : وجه الاستدلال بالآية المباركة على الإمامة
- ٢٠ معنى^١ الولاية
- ٢٧ الجهة الثالثة : الاعتراضات والمناقشات
- ٢٧ الاعتراض الأوّل
- ٢٨ الاعتراض الثاني
- ٢٩ الاعتراض الثالث
- ٣٣ الاعتراض الرابع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة المركز :

لا يخفى أننا لازلنا بحاجة إلى تكريس الجهود ومضاعفتها نحو الفهم الصحيح والإفهام المناسب لعقائدنا الحقّة ومفاهيمنا الرفيعة ، مما يستدعي الالتزام الجادّ بالبرامج والمناهج العلمية التي توجد حالة من المفاعلة الدائمة بين الأمة وقيمها الحقّة ، بشكل يتناسب مع لغة العصر والتطور التقني الحديث.

وانطلاقاً من ذلك ، فقد بادر مركز الأبحاث العقائدية التابع لمكتب سماحة آية الله العظمى السيد السيستاني — مدّ ظلّه — إلى اتخاذ منهج ينتظم على عدّة محاور بهدف طرح الفكر الإسلامي الشيعي على أوسع نطاق ممكن.

ومن هذه المحاور : عقد الندوات العقائدية المختصة ، باستضافة نخبة من أساتذة الحوزة العلمية ومفكّريها المرموقين ، التي تقوم نوعاً على الموضوعات الهامة ، حيث يجري تناولها بالعرض والنقد

والتحليل وطرح الرأي الشيعي المختار فيها ، ثم يخضع ذلك الموضوع — بطبيعة الحال — للحوار المفتوح والمناقشات الحرّة لغرض الحصول على أفضل النتائج.

ولأجل تعميم الفائدة فقد أخذت هذه الندوات طريقها إلى شبكة الإنترنت العالمية صوتاً وكتابةً.

كما يجري تكثيرها عبر التسجيل الصوتي والمرئي وتوزيعها على المراكز والمؤسسات العلمية والشخصيات الثقافية في شتى أرجاء العالم.

وأخيراً ، فإنّ الخطوة الثالثة تكمن في طبعها ونشرها على شكل كراريس تحت عنوان « سلسلة الندوات العقائدية » بعد إجراء مجموعة من الخطوات التحقيقية والفنيّة اللازمة عليها.

وهذا الكرّاس المائل بين يدي القارئ الكريم واحداً من السلسلة المشار إليها.

سائلينه سبحانه وتعالى أن يناله بأحسن قبوله.

مركز الأبحاث العقائدية

فارس الحسّون

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمهيد :

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وآله الطيبين الطاهرين ، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين من الأولين والآخرين.

قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ ^(١).

هذه الآية المباركة تسمى في الكتب بـ « آية الولاية » ، استدلّ بها الإمامية على إمامة أمير المؤمنين سلام الله عليه ، وكما ذكرنا من قبل ، لا بدّ من الرجوع إلى السنّة لتعيين من نزلت فيه الآية المباركة ، وبعبارة أخرى لمعرفة شأن نزول الآية.

(١) سورة المائدة : ٥٥ .

ثمّ بعد معرفة شأن نزول الآية المباركة ، لا بدّ من بيان وجه الإستدلال بها على إمامة أمير المؤمنين ، ثمّ يأتي دور الإشكالات والإعتراضات والمناقشات التي نجدها في كتب الكلام والعقائد من قبل علماء السنّة في الإستدلال.

فالبحث إذن يكون في جهات :

الجهة الأولى :

في شأن نزول هذه الآية المباركة

أجمعت الطائفة الإمامية ، ورواياتهم بهذا الأمر متواترة ، بأن الآية المباركة نزلت عندما تصدق أمير المؤمنين سلام الله عليه بخاتمه على السائل ، وهو في أثناء الصلاة وفي حال الركوع.

فالأمر مفروغ منه من جهة الشيعة الإمامية.

إلا أن هذا المقدار لا يكفي للاستدلال على الطرف المقابل ، كما ذكرنا من قبل ، فله أن يطالب برواية هذا الخبر من أهل السنة ، من المحدثين والمفسرين ، وله أيضاً أن يطالب بصحة سند هذا الخبر في كتب السنة ، ليكون حجة عليه.

ونحن على طبق هذه القاعدة المقررة في أصول البحث والمناظرة ، نذكر في الجهة الأولى أسماء بعض من روى هذه القضية ، ونزول هذه الآية المباركة في أمير المؤمنين ، في خصوص

تصدّقه في حال الركوع بحاتمه على الفقير ، على السائل ، لتتمّ الحجّة حينئذ على من يرى حجّية كتبه ، على من يرى اعتبار رواياته ، على من يلتزم بلوازم مذهبه ، فحينئذ تتمّ الجهة الأولى ، ويتعيّن من نزلت فيه الآية المباركة ، ويكون الخبر متفقاً عليه بين الطرفين ، ومقبولاً بين الخصمين أو المتخاصمين.

قول المفسّرين :

١ — يعترف القاضي الإيجي في كتابه المواقف في علم الكلام وهو من أهم متون أهل السنّة في علم الكلام وأصول الدين ، فالقاضي الإيجي المتوفّي سنة ٧٥٦ هـ يعترف بإجماع المفسّرين على نزول الآية المباركة في هذه القضية الخاصّة المتعلّقة بأمر المؤمنين عليهم السلام ^(١).

٢ — وأيضاً يعترف بهذا الإجماع : الشريف الجرجاني المتوفّي سنة ٨١٦ هـ ، في كتابه شرح المواقف في علم الكلام ، وهذا الكتاب متنّاً وشرحاً مطبوع وموجود الآن بين أيدينا ^(٢).

٣ — وممن يعترف بإجماع المفسّرين على نزول الآية المباركة

(١) المواقف في علم الكلام : ٤٠٥ .

(٢) شرح المواقف ٨ / ٣٦٠ .

في شأن علي عليه السلام : سعد الدين التفتازاني المتوفى سنة ٧٩٣ هـ ، في كتابه شرح المقاصد ^(١) ، وشرح المقاصد أيضاً من أهم كتب القوم في علم الكلام ، ومن شاء فليرجع إلى كتاب كشف الظنون ليجد أهمية هذا الكتاب بين القوم ، وفي أوساطهم العلميّة ، حيث كان هذا الكتاب من جملة كتبهم التي يتدارسونها في حوزاتهم العلميّة ، لذلك كثر منهم الشرح والتعليق على هذا الكتاب.

٤ — ومَن يعترف بإجماع المفسّرين من أهل السنّة على نزول الآية المباركة في أمير المؤمنين ، في هذه القضية الخاصّة : علاء الدين القوشجي السمرقندي في كتابه شرح التجريد ، وهذا الكتاب أيضاً مطبوع وموجود بين أيدينا ^(٢).

فعلماء الكلام الذين يبحثون عن أدلة الإمامة ، وعمّا يقول الطرفان في مقام الاستدلال ، وعمّا يحتجّ به كلّ من الطرفين على مدّعا ، يقولون بتزول الآية المباركة في هذه القضية الخاصّة.

إذن ، فالمفسّرون من أهل السنّة مجمعون على نزول الآية المباركة في هذه القضية ، والمعترف بهذا الإجماع كبار علماء القوم في علم الكلام ، الذين يرجع إليهم ويعتمد على أقوالهم ويستند إلى كتبهم.

(١) شرح المقاصد ٥ / ١٧٠.

(٢) شرح التجريد للقوشجي : ٣٦٨.

قول المحدثين :

فقد رأيت من رواة هذا الحديث في كتبهم :

١ — الحافظ عبد الرزاق الصنعاني ، صاحب كتاب المصنّف ، وهو شيخ البخاري صاحب الصحيح.

٢ — الحافظ عبد بن حميد ، صاحب كتاب المسند.

٣ — الحافظ رزين بن معاوية العبدري الأندلسي ، صاحب الجمع بين الصحاح السنّة.

٤ — الحافظ النسائي ، صاحب الصحيح ، روى هذا الحديث في صحيحه.

٥ — الحافظ أبو جعفر محمّد بن جرير الطبري ، صاحب التاريخ المعروف والتفسير المعروف المشهور.

٦ — ابن أبي حاتم الحافظ الرازي المحدث المفسّر المشهور ، الذي يعتقد ابن تيميّة في منهاج السنّة بأنّ تفسير ابن أبي حاتم خال من الموضوعات.

٧ — الحافظ أبو الشيخ الإصفهاني.

٨ — الحافظ ابن عساكر الدمشقي.

٩ — الحافظ أبو بكر ابن مردويه الإصفهاني.

- ١٠ — الحافظ أبو القاسم الطبراني .
١١ — الحافظ الخطيب البغدادي .
١٢ — الحافظ أبو بكر الهيثمي .
١٣ — الحافظ أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي .
١٤ — الحافظ المحبّ الطبري شيخ الحرم المكيّ .
١٥ — الحافظ جلال الدين السيوطي ، المحدّد في القرن العاشر
عند أهل السنّة .

١٦ — الحافظ الشيخ علي المتقي الهندي ، صاحب كتاب كتر
العمّال .

هؤلاء جماعة من أعلام الأئمّة في القرون المختلفة ، يروون
هذا الحديث في كتبهم .

يقول الألوّسي صاحب التفسير المسمّى 'روح المعاني' : غالب
الأخباريين على أنّ هذه الآية نزلت في علي كرّم الله وجهه (١) .

فالقضية بين المفسّرين مجمع عليها ، وغالب محدّثين
والأخباريين ينصّون على هذا ، ويقولون بتزول الآية في علي
ويروون هذا الحديث . وذكرت لكم أسماء جماعة من أعلامهم ،

(١) روح المعاني ٦ / ١٦٨ .

منذ زمن البخاري إلى القرن الحادي عشر.

ولو أنّك تراجع تفسير ابن كثير في ذيل هذه الآية المباركة (١) ، تجده يعترف بصحّة بعض أسانيد هذه الاخبار ، واعتراف ابن كثير بصحّة بعض هذه الأسانيد يمكن أن يكون لنا حجة على الخصوم ، لأنّ اعتراف مثل ابن كثير بصحّة هذه الروايات ، وهو ممّن لا نرتضيه نحن ونراه رجلاً متعصباً في تفسيره وتاريخه ، هذا الإعتراف له قيمته العلميّة.

وأنا شخصياً راجعت عدّة من أسانيد هذه الرواية ، ولاحظت كلمات علماء الجرح والتعديل من كبار علمائهم في رجال هذه الروايات والأسانيد ، ورأيت تلك الأسانيد صحيحة على ضوء كلمات علمائهم.

منها هذا الحديث الذي أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢) ، فإنّه يرويه عن أبي سعيد الأشج ، عن الفضل بن دكين ، عن موسى بن قيس الحضرمي ، عن سلمة بن كهيل قال : تصدّق علي بخاتمه وهو راع فترلت الآية : ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ** ﴾ إلى آخرها. فإذا ، هذا الخبر مجمع عليه بين المفسّرين ، وعليه غالب

(١) تفسير ابن كثير ٢ / ٦٤ .

(٢) تفسير ابن أبي حاتم ٤ / ١١٦٢ .

المحدثين باعتراف الآلوسي ، وذكرت لكم أسامي عدّة من رواته من الأعلام ، وذكرت لكم اعتراف ابن كثير بصحّة بعض أسانيده ، كما أنّي شخصياً حققت بعض الأسانيد على ضوء كلمات علمائهم وصحّحتها على طبق قواعدهم.

وقد اشتهر هذا الخبر وثبت ، بحيث يروى أنّ حسّان بن ثابت الشاعر الأنصاري الصحابي المعروف ، قد نظم هذه المنقبة وهذه القضية في شعر له ، — ومن الناقلين لهذا الشعر هو الآلوسي البغدادي صاحب روح المعاني^(١) — يقول في شعر له :

فأنت الذي أعطيت إذ كنت راعياً

زكاةً فدتك النفس يا خيرَ راعٍ
فأنزل فيك الله خيرَ ولايةٍ
وأثبتها أنّي كتاب الشرايع
إذن ، هذه القضية لا يمكن المناقشة في سندها بشكل من الأشكال ، ولا مجال لأن تكذّب هذه القضية. أو تضعّف روايات هذه القضية.

(١) روح المعاني ٦ / ١٦٨ .

مع ابن تيمية :

وإذا بلغ الأمر إلى هذه المرحلة ، فلا بأس لو أقرأ لكم عبارة ابن تيمية حول هذا الحديث وهذا الإستدلال ، نصّ عبارته هكذا ، يقول هذا الرجل :

قد وضع بعض الكذابين حديثاً مفترى أنّ هذه الآية نزلت في عليّ لما تصدّق بخاتمه في الصلاة ، وهذا كذب بإجماع أهل العلم بالنقل ، وكذبه بيّن .

ويضيف هذا الرجل : وأجمع أهل العلم بالنقل على أنّها لم تنزل في عليّ بخصوصه ، وأنّ عليّاً لم يتصدّق بخاتمه في الصلاة ، وأجمع أهل العلم بالحديث على أنّ القصة المروية في ذلك من الكذب الموضوع ، وأنّ جمهور الأمة لم تسمع هذا الخبر ^(١) .

فليسمع المقلدون لابن تيمية في بحوثهم العلمية ، ولينتبه أولئك الذين يأخذون من مثل هذا الرجل عقائدهم وأحكامهم وسننهم وآدابهم .

فالقاضي الإيجي والشريف الجرجاني وكبار علماء الكلام —

(١) منهاج السنة ٢ / ٣٠ .

وهذه كتبهم موجودة — ينصّون على إجماع المفسّرين بتزول الآية
المباركة في علي في القصّة الخاصّة هذه ، ويقول هذا الرجل : إنّ
بعض الكذّابين قد وضع هذا الخبر المفتري ، وعلي لم يتصدّق
بخاتمته ، وأجمع أهل العلم في الحديث !!

أتصوّر أنّه يقصد من أهل العلم حيث يدّعي الإجماع يقصد
نفسه فقط أو مع بعض الملتفتين حوله ، فإذا رأى نفسه هذا الرأي ،
ورأى اثنين أو ثلاثة من الأشخاص يقولون برأيه ، فيدّعي إجماع
أهل الحديث وأهل النقل وإجماع الأمة كلّهم على ما يراه هو ، وكأنّ
الإجماع في كيسه ، متى ما أراد أن يخرجّه من كيسه أخرجه
وصرفه إلى الناس ، وعلى الناس أن يقبلوا منه ما يدّعي .

وعلى كلّ حال ، فهذه القضية واردة في كتبهم وكتبنا ، في
تفاسيرهم وتفسيرنا ، في كتبهم في الحديث وكتبنا .

مثلاً : لو أنّكم تراجعون من التفاسير : تفسير الثعلبي وهو
مخطوط ، تفسير الطبري ، وأسباب التزول للواحدي ، وتفسير الفخر
الرازي ، وتفسير البغوي ، وتفسير النسفي ، وتفسير القرطبي ،
وتفسير أبي السعود ، وتفسير الشوكاني ، وتفسير ابن كثير ، وتفسير
الألوسي ، والدر المنثور للسيوطي .

لرأيتم كلّهم ينقلون هذا الخبر ، بعضهم يروي بالسند ، وبعضهم

يرسل الخبر^(١) ، وكان هؤلاء كلهم ليسوا من هذه الأمة.
وعلى كل حال ، فالقضية لا تقبل أي شك وأي مناقشة من
جهة السند ، ومن ناحية شأن النزول ، وحينئذ ينتهي بحثنا عن
الجهة الأولى ، أي جهة شأن نزول الآية المباركة وقضية أمير
المؤمنين وتصدقه بحاتمته وهو راعع.

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٤ / ١١٦٢ ، تفسير الطبري ٦ / ١٨٦ ، تفسير السمعي ٢ / ٤٧ ،
أسباب النزول : ١١٣ ، تفسير العز الدمشقي ١ / ٣٩٣ ، تفسير ابن كثير ٢ / ٦٤ ،
الكشاف ١ / ٦٤٩ ، الدر المنثور ٣ / ١٠٥ .
وراجع من كتب الحديث مثلاً : جامع الاصول ٩ / ٤٧٨ ، المعجم الاوسط ٧ / ١٢٩ ،
تاريخ دمشق ٤٢ / ٣٥٦ .

الجهة الثانية

وجه الإستدلال بالآية المباركة على الإمامة

وجه الإستدلال يتوقف على بيان مفردات الآية المباركة
﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ
وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ .

فكلمة ﴿ إِنَّمَا ﴾ تدلّ على الحصر ، لم ينكر أحد منهم دلالة إتمام
على الحصر .

﴿ وَلِيُّكُمُ ﴾ هذه الولاية بأيّ معنى ؟ سنبحث عن معنى الولاية
في حديث الغدير بالتفصيل ، وأيضاً في حديث الولاية ، عندنا آية
الولاية وهي هذه الآية التي هي موضوع بحثنا في هذه الليلة ،
وعندنا حديث الولاية وهو قوله ﷺ : « علي منّي وأنا من علي
وهو وليكم من بعدي » ، فكلمة « الولاية » موجودة في هذه الآية
المباركة بعنوان « وليكم » ، وأيضاً في ذلك الحديث بعنوان
« وليكم » .

معنى 'الولاية' :

الولاية : مشترك ، إمّا مشترك معنوي ، وإمّا مشترك لفظي ، نحن نعتقد بالدرجة الأولى أن تكون الولاية مشتركاً معنوياً ، فمعنى 'الولاية' إذا قيل : فلان وليّ فلان ، أي فلان هو القائم بأمر فلان ، فلان ولي هذه الصغيرة ، أي القائم بشؤون هذه الصغيرة ، فلان وليّ الأمر أي القائم بشؤون هذا الأمر ، ولذا يقال للسلطان ولي ، هذا المعنى هو واقع معنى 'الولاية'.

ونجد هذا المعنى في كلّ مورد ذكر مورداً للولاية مثلاً : الصديق وليّ ، الجار وليّ ، الخليف وليّ ، الأب وليّ ، الله وليّ ، ورسوله وليّ ، وهكذا في الموارد الأخرى من الأولياء.

هذا المعنى موجود في جميع هذه الموارد ، وهو القيام بالأمر ، هذا هو معنى 'الولاية' على ضوء كلمات علماء اللغة ، فلو تراجعون كتب اللغة تجدون أن هذه الكلمة يذكرون لها هذا المعنى الأساسي ، وهذا المعنى موجود في جميع تلك الموارد المتعددة مثلاً : الجار له الولاية أي الجار له الأولوية في أن يقوم بأمر جاره ، يعني لو أن مشكلة حدثت لشخص فأقرب الناس في مساعدته في تلك المشكلة والقيام بشؤون هذا الشخص يكون جاره ، هذا حقّ

الجوار ، مثلاً الخليف كذلك ، مثلاً الناصر أو الاخ ، هذه كلها ولايات ، لكن المعنى¹ الوجداني الموجود في جميع هذه الموارد هو القيام بالأمر.

هذا بناء على¹ أن تكون الولاية مشتركاً معنوياً.

وأما إذا جعلنا الولاية مشتركاً لفظياً ، فمعنى¹ ذلك أن يكون هناك مصاديق متعدّدة ومعاني متعدّدة للفظ الواحد ، مثل كلمة العين ، كلمة العين مشترك لفظي ، ويشترك في هذا : العين الحاربية ، والعين الباصرة ، وعين الشمس ، وغير ذلك كما قرأتم في الكتب الأصولية.

فلاشترك ينقسم إلى¹ اشتراك معنوي واشتراك لفظي ، في الدرجة الأولى¹ نستظهر أن تكون الولاية مشتركاً معنوياً ، وعلى¹ فرض كون المراد من الولاية المعنى¹ المشترك بالاشتراك اللفظي ، فيكون من معاني لفظ الولاية : الأحقية بالأمر ، الأولوية بالأمر ، فهذا يكون من جملة معاني لفظ الولاية ، وحينئذ لتعيين هذا المعنى¹ نحتاج إلى قرينة معيّنة ، كسائر الألفاظ المشتركة بالاشتراك اللفظي.

وحينئذ لو رجعنا إلى¹ القرائن الموجودة في مثل هذا المورد ، لرأينا أن¹ القرائن الحالية والقرائن اللفظية ، وبعبارة أخرى¹ القرائن

المقامية والقرائن اللفظية كلها تدلّ على^١ أن المراد من الولاية في هذه الآية المعنى الذي تقصده الإمامية ، وهو الأولوية والأحقية بالأمر.

ومن جملة القرائن اللفظية نفس الروايات الواردة في هذا المورد.

يقول الفضل ابن روزبهان في ردّه^(١) على العلامة الحلّي رحمة الله عليه : إنّ القرائن تدلّ على^١ أن المراد من الولاية هنا النصره ، ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ ، أي إنّما ناصركم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة إلى آخر الآية المباركة.

فابن روزبهان يجعل الولاية بمعنى النصره ، والنصره أحد معاني لفظ الولاية كما في الكتب اللغوية ، لكن الروايات أنفسها ونفس الروايات الواردة في القضية تنفي أن يكون المراد من الولاية هنا النصره.

مثلاً هذه الرواية — وهي موجودة في تفسير الفخر الرازي ، موجودة في تفسير الثعلبي ، موجودة في كتب أخرى^(١) — : أن

(١) إحقاق الحقّ ٢ / ٤٠٨ .

(٢) تفسير الرازي ١١ / ٢٥ ، تفسير الثعلبي — مخطوط .

النبي ﷺ لما علم بأن علياً تصدق بجأته للسائل ، تضرع إلى الله وقال : « اللهم إن أخي موسى سألك قال : ﴿ رَبِّ اشْرَحْ لِي صَدْرِي * وَيَسِّرْ لِي أَمْرِي * واحْلُلْ عُقْدَةً مِّنْ لِّسَانِي * يَفْقَهُوا قَوْلِي * واجْعَلْ لِّي وَزِيْرًا مِّنْ أَهْلِي * هَارُونَ أَخِي * اشْدُدْ بِهِ أَزْرِي * وَأَشْرِكْهُ فِي أَمْرِي * كَيْ تُسَبِّحَكَ كَثِيْرًا * وَتَذْكُرَكَ كَثِيْرًا * إِنَّكَ كُنْتَ بِنَا بَصِيْرًا ﴾ فأوحيت إليه : ﴿ قَدْ أُوتِيتَ سُؤْلَكَ يَا مُوسَى ﴾ ^(١) ، اللهم وإني عبدك ونبىك فاشرح لي صدري ويسر لي أمري واجعل لي وزيراً من أهلي علياً أشدد به ظهري ... » قال أبو ذر : فوالله ما استتم رسول الله ﷺ الكلمة حتى هبط عليه الأمين جبرائيل بهذه الآية : ﴿ إِنَّمَا وَلِيْكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ إلى آخر الآية.

فهل يعقل وهل يرتضي عاقل فاهم له أدنى إمام بالقضايا ، وباللغة ، وبأسلوب القرآن ، وبالقضايا الواردة عن رسول الله ، هل يعقل حمل الولاية في هذه الآية مع هذه القرائن على النصرة ؟ بأن يكون رسول الله يطلب من الله سبحانه وتعالى أن يعلن إلى الملاء ، إلى الناس ، بأن علياً ناصركم ، فيتضرع رسول الله بهذا التضرع إلى الله سبحانه وتعالى في هذا المورد ، فيطلب من الله نزول آية تفيد

(١) سورة طه : ٢٥ — ٣٦ .

بأنّ عليّاً ناصر المؤمنين ؟ وهل كان من شك في كون عليّاً ناصرًا للمؤمنين حتّى يتضرّع رسول الله في مثل هذا المورد ، مع هذه القرائن ، وبهذا الشكل من التضرّع إلى الله سبحانه وتعالى ، وقبل أن يستتمّ رسول الله كلامه تنزل الآية من قبل الله ﴿ **إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ أي إنّما ناصركم الله ورسوله والذين آمنوا إلى آخر الآية ؟ هل يعقل أن يكون المراد من ﴿ **وَلِيُّكُمُ** ﴾ أي ناصركم في هذه الآية مع هذه القرائن ؟

إذن ، لو أصبحت « الولاية » مشتركا لفظياً ، وكنا نحتاج إلى القرائن المعينة للمعنى المراد ، فالقرائن الحالية والقرائن اللفظية كلّها تعيّن المعنى ، وتكون كلمة « الولاية » بمعنى : الأولوية ، فالأولوية الثابتة لله وللرسول ثابتة للذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راکعون .

إذن ، عرفنا معنى « **إِنَّمَا** » ومعنى « الولاية » في هذه الآية .
ثمّ الواو في ﴿ **وَالَّذِينَ آمَنُوا** ﴾ هذه الواو عاطفة ، وأمّا الواو التي تأتي قبل ﴿ **وَهُمْ رَاكِعُونَ** ﴾ هذه الواو الحالية — وهم راکعون — أي في حال الركوع .

حينئذ يتمّ الإستدلال ، إنّما وليكم أي إنّما الأولى بكم : الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة في حال

الركوع ، والروايات قد عيّنت المراد من الذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون.

فهذا وجه الإستدلال بهذه الآية وإلى هذه المرحلة وصلنا.
إذن تمّ بيان شأن نزول الآية المباركة ، وتمّ بيان وجه الإستدلال بالآية المباركة بالنظر إلى مفرداتها واحدة واحدة.

الجهة الثالثة :

الاعتراضات والمناقشات

وحيثُ ، يأتي دور الاعتراضات :

أما اعتراض شيخ الإسلام ابن تيمية ، فقد عرفتم أنه ليس باعتراض وإنما هو افتراء ، لا على الإمامية فقط ، وإنما افتراء على عموم المفسرين والمحدثين من أهل السنة أيضاً ، افتراء على المتكلمين من كبار علماء طائفته ، وهذا يدن هذا الرجل في كتابه ، وقد تتبعت كتابه من أوله إلى آخره ، واستخرجت منه النقاط التي لو اطلعتم عليها لأيدتم من قال بكفر هذا الرجل ، لا بكفره بل بكفر من سماه بشيخ الإسلام.

تبقى الاعتراضات الأخرى :

الاعتراض الأول :

هو الاعتراض في معنى الولاية ، وقد ذكرناه.

وذكرنا أنّ قائله هو الفضل ابن روزبهان الذي ردّ على العلامة الحليّ بكتابه إبطال الباطل ، وردّ عليه السيّد القاضي نور الله التستري بكتاب إحقاق الحق ، وأيضاً ردّ عليه الشيخ المظفر في كتاب دلائل الصدق.

الاعتراض الثاني :

احتمال أن تكون الواو في ﴿ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ واو عاطفة لا واو حالّية ، وحينئذ يسقط الإستدلال ، لأنّنا — نحن الطلبة — نقول : إذا جاء الإحتمال بطل الإستدلال ، الإستدلال يتوقّف على أن تكون الواو هذه حالّية ، فالذي أعطى الخاتم ، إعطاؤه كان حال كونه راعياً ، وهو عليّ عليه السلام ، أمّا لو كانت الواو عاطفة يكون المعنى ﴿ إِمَّا وَلِيكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ أي هم يركعون ، يؤتون الزكاة ويصلّون ويركعون ، إذن لا علاقة للآية المباركة بالقضية ، فهذا الإحتمال إن تمّ سقط الإستدلال.

لكنّ هذا الإحتمال يندفع بمجرد نظرة سريعة إلى الروايات الواردة في القضية ، تلك الروايات التي تجدها بأقل تقدير لو ترجعون إلى الدر المنثور ، لوجدتم الروايات هناك ، وهي صريحة

في كون الواو هذه حالية ...

ففي هذا الكتاب وغيره من المصادر عدّة روايات وردت تقول: تصدّق علي وهو راعع^(١)، حتّى في رواية تجدونها في الدر المنثور أيضاً هذه الرواية هكذا: إنّ النبي ﷺ سأل السائل، سأل ذلك المسكين الذي أعطاه الامام خاتمه، سألته قائلاً: «علي أيّ حال أعطاكه» — أي الخاتم —؟ قال: أعطاني وهو راعع^(٢). فالرسول نفسه يسأله: علي أيّ حال أعطاكه؟ يقول: أعطاني وهو راعع، فالواو حالية، ولا مجال لهذا الإشكال.

الاعتراض الثالث:

هذا الاعتراض فيه أمور:

الأمر الأوّل: من أين كان لعلي ذلك الخاتم؟ من أين حصل عليه؟
الأمر الثاني: ما قيمة هذا الخاتم وبأيّ ثمن كان يسوى في ذلك الوقت؟ ولا يستحقّ شيء من هذا القبيل من الاعتراض أن ينظر إليه ويبحث عنه.

(١) تفسير ابن أبي حاتم ٤ / ١١٦٢.

(٢) الدرّ المنثور في التفسير بالمأثور ٣ / ١٠٥.

نعم يبقى¹ :

الأمر الثالث : وله وجه ما ، وهو أنه يفترض أن يكون علي عليه السلام في حال الصلاة منشغلاً بالله سبحانه وتعالى¹ ، منصرفاً عن هذا العالم ، ولذا عندنا في بعض الروايات أنه لما أصيب في بعض الحروب بسهم في رجله وأريد إخراج ذلك السهم من رجله ، قيل انتظروا ليقف إلى الصلاة ، وأخرجوا السهم من رجله وهو في حال الصلاة ، لأنه حينئذ لا يشعر بالالم ، المفترض أن يكون أمير المؤمنين هكذا ، ففي أثناء الصلاة وهو مشغول بالله سبحانه وتعالى¹ كيف يسمع صوت السائل ؟ وكيف يلتفت إلى السائل ؟ وكيف يشير إليه ويومي بالتقدم نحوه ، ثم يرسل يده ليخرج الخاتم من أصبعه ؟ وهذا كله انشغال بأمور دنيوية ، عدول عن التكلم مع الله سبحانه وتعالى¹ ، والاشتغال بذلك العالم.

هذا الإشكال قد يسمّى بإشكال عرفاني ، لأن الإشكال السابق مثلاً حيث أرادوا جعل الواو عاطفة لا حالية إشكال نحوي ، وليكن الإشكال السابق عليه في الولاية إشكالاً لغوياً ، فلنسمّ هذا الإشكال بالإشكال العرفاني ، فالله سبحانه وتعالى¹ عندما يخاطب أمير المؤمنين في الصلاة وعلي يخاطبه ، وهما يتخاطبان ، وهو منشغل بالله سبحانه وتعالى¹ ، كيف يلتفت إلى هذا العالم ؟

والجواب :

أولاً : لقد عدت هذه القضية عند الله ورسوله وسائر المؤمنين من مناقب أمير المؤمنين ، فلو كان لهذا الإشكال أدنى مجال لما عد فعله من مناقبه .

وثانياً : هذا الالتفات لم يكن من أمير المؤمنين إلى أمر دنيوي ، وإنما كانت عبادة في ضمن عبادة .

ولعلّ الأفضل والأولى أن نرجع إلى أهل السنّة أنفسهم ، الذين لهم ذوق عرفاني ، في نفس الوقت الذي هم من أهل السنّة ، ومن كبار أهل السنّة :

يقول الآلوسي ^(١) : قد سئل ابن الجوزي ^(٢) هذا السؤال ، فأجاب بشعر ، وقد سجّلت الشعر ، والجواب أيضاً جواب عرفاني في نفس ذلك العالم ، يقول :

يسقي ويشربُ لا تلهيه سكرته

عن النديم ولا يلهو عن الناس

(١) روح المعاني ٦ / ١٦٩ .

(٢) ابن الجوزي هذا جدّ سبط ابن الجوزي ، وإنما تبّهنا على هذا ، لأنّه قد يقع اشتباه بين ابن الجوزي وسبط ابن الجوزي ، فالمراد هنا : أبو الفرج ابن الجوزي الحنبلي الحافظ ، صاحب المؤلفات الكثيرة ، المتوفى سنة ٥٩٧ هـ .

أطاعَهُ سُكْرُهُ حَتَّى تَمَكَّنَ مِنْ

فَعَلَ الصِّحَاةَ فَهَذَا وَاحِدُ النَّاسِ

هذا شعر ابن الجوزي الحنبلي ، الذي نعتقد بأنه متعصّب ، لأنه

في كثير من الموارد نرى أمثال ابن تيميّة والفضل ابن روزبهان
وأمثالهما يعتمدون على كتب هذا الشخص في ردّ فضائل أمير
المؤمنين ومناقبه ، أمّا في مثل هذا المورد يجيب عن السؤال
بالشعر المذكور.

أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ جمع في صفاته الاضداد ، هذا موجود في
حال أمير المؤمنين ، وإلّا لم يكن واحد الناس ، وإلّا لم يكن متفرّداً
بفضائله ومناقبه ، وإلّا لم يكن وصياً لرسول الله ، وإلّا لم يكن كفواً
للزهراء البتول بضعة رسول الله ، وإلى آخره.

فحينئذ هذا الاشكال أيضاً ممّا لا يرتضيه أحدٌ في حقّ أمير
المؤمنين ، بأن يقال : إنّ عليّاً انصرف في أثناء صلاته إلى الدنيا ،
انصرف إلى أمر دنيوي.

نعم وجدت في كتب أصحابنا — ولم أجد حتّى الآن هذه الرواية
في كتب غير أصحابنا — : عن عمر بن الخطّاب أنّه قال : تصدّقت
بخاتمي أربعين مرّة ولم تتزل في حقّي آية.
إذن هذا الاعتراض أيضاً لا مجال له.

الاعتراض الرابع :

وهو الاعتراض المهم الذي له وجه علمي ، قالوا : بأنّ عليّاً مفرد ، ولماذا جاءت الألفاظ بصيغة الجمع : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ ﴾ .

هذا الإشكال له وجه ، ولا يختصّ هذا الإشكال والاعتراض بهذه الآية ، عندنا آيات أخرى أيضاً ، وآية المباهلة نفسها التي قرأناها أيضاً بصيغة الجمع ، إلا أنّ رسول الله جاء بعلي ، مع أنّ اللفظ لفظ جمع ﴿ وَأَنْفُسَنَا وَأَنْفُسَكُمْ ﴾ وجاء بفاطمة والحال أنّ اللفظ لفظ جمع « النساء » ، هذا الاعتراض يأتي في كثير من الموارد التي تقع مورد الاستدلال ، وفي سائر البحوث العلمية المختلفة لا في بحث الإمامة فقط.

الزمخشري الذي هو من كبار علماء العامّة ، وليس من أصحابنا الإمامية ، صاحب الكشاف وغير الكشاف من الكتب الكثيرة في العلوم المختلفة ، يجيب عن هذا الإشكال ، وتعلمون أنّ الزمخشري تفسيره تفسيرا للقرآن من الناحية الأدبية والبلاغية ، هذه ميزة تفسير الكشاف للزمخشري ، وهذا شيء معروف عن تفسير الزمخشري ، وأهل الخبرة يعلمون بهذا.

يجيب الزمخشري عن هذا ما ملخصه : بأن الفائدة في مجيء اللفظ بصيغة الجمع في مثل هذه الموارد هو ترغيب الناس في مثل فعل أمير المؤمنين ، لينبه أن سجيّة المؤمنين يجب أن تكون على هذا الحد من الحرص على الإحسان إلى الفقراء والمساكين ، يكونون حريصين على مساعدة الفقراء وإعانة المساكين ، حتّى في أثناء الصلاة ، وهذا شيء مطلوب من عموم المؤمنين ، ولذا جاءت الآية بصيغة الجمع. هذا جواب الزمخشري^(١).

فإذن ، لا يوافق الزمخشري على هذا الاعتراض ، بل يجيب عنه بوجه يرتضيه هو ويرتضيه كثير من العلماء الآخرين.

ولكن لو لم نرتض هذا الوجه ولم نوافق عليه ، فقد وجدنا في القرآن الكريم وفي السنّة النبويّة الثابتة الصحيحة ، وفي الاستعمالات العربيّة الصحيحة الفصيحة : أن اللفظ يأتي بصيغة الجمع والمقصود شخص واحد ، كثير من هذا الإستعمال موجود في القرآن وفي السنّة وفي الموارد الأخرى ، وهذا شيء موجود.

مضافاً إلى جواب يجيب به بعض علمائنا وعلمائهم : أنه في مثل هذا المورد أراد الله سبحانه وتعالى أن يعظّم هذه الفضيلة أو

(١) تفسير الكشاف ١ / ٦٤٩ .

هذا الفعل من علي ، وجاء بلفظ الجمع إكراماً لعلني ولما فعله في هذه القضية.

وتبقى 'نظرية أخرى' ، أتذكر أن السيد شرف الدين رحمة الله عليه يذكر هذه النظرية وهذا الجواب ويقول : لو أن الآية جاءت بصيغة المفرد ، لبادر أعداء أمير المؤمنين من المنافقين إلى التصرف في القرآن الكريم وتحريف آياته المباركات عداءً لأمرير المؤمنين ، إذ ليست هذه الآية وحدها بل هناك آيات أخرى أيضاً جاءت بصيغة الجمع ، والمراد فيها علي فقط ، فلو أنه جاء بصيغة المفرد لبادر أولئك وانبروا إلى التصرف في القرآن الكريم.

إنه في مثل هذه الحالة يكون الكناية ، صيغة الجمع ، أبلغ من التصريح — بأن يأتي اللفظ بصيغة المفرد ، والذي آمن وصلّى وتصدّق بخاتمه في الصلاة في الركوع أو أتى الزكاة وهو راكع — والروايات تقول هو علي ، فيكون اللفظ وإن لم يكن صريحاً باسمه إلا أنه أدل على التصريح ، أدل على المطلوب من التصريح ، من باب الكناية أبلغ من التصريح. يختار السيد شرف الدين هذا الوجه (١).

ويؤيد هذا الوجه رواية واردة عن إمامنا الصادق عليه السلام بسند

(١) المراجعات : ٢٦٣.

معتبر ، يقول الراوي للإمام : لماذا لم يأت اسم علي في القرآن بصراحة بتعبيري أنا ، لماذا لم يصرّح الله سبحانه وتعالى باسم علي في القرآن الكريم ؟ فأجاب الإمام عليه السلام : لو جاء اسمه بصراحة وبكلّ وضوح في القرآن الكريم لحذف المنافقون اسمه ووقع التصرف في القرآن ، وقد شاء الله سبحانه وتعالى أن يحفظ القرآن **﴿ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾** .

وهذه وجوه تذكر جواباً عن السؤال : لماذا جاءت الكلمة أو الكلمات بصيغة الجمع ؟

ولعلّ أوفق الوجوه في أنظار عموم الناس وأقربها إلى الفهم : أنّ هذا الإستعمال له نظائر كثيرة في القرآن الكريم ، وفي السنّة النبويّة ، وفي الإستعمالات الصحيحة الفصيحة ، ثم إن الروايات المعتمدة المتفق عليها دلّت على أنّ المراد هنا خصوص علي عليه السلام .

إذن ، مجيء اللفظ بصيغة الجمع لا بدّ وأن يكون لنكتة ، تلك النكتة ذكرها الزمخشري بشكل ، والطبرسي بنحو آخر ، والسيد شرف الدين بنحو ثالث ، وهكذا.

وإذا راجعتم كتاب الغدير لوجدتم الشيخ الأميني رحمة الله عليه يذكر قسماً من الايات التي جاءت بصيغة الجمع وأريد منها الشخص الواحد ، ويذكر الروايات والمصادر التي يُستند إليها في

شأن نزول تلك الآيات الواردة بصيغة الجمع والمراد منها المفرد.

فإذن ، لا غرابة في هذه الجهة.

هذه عمدة الاعتراضات المطروحة حول هذه الآية المباركة.

إذن ، بينّا شأن نزول الآية ، وبينّا وجه الإستدلال بالآية ،
وتعرّضنا لعمدة المناقشات في هذا الاستدلال ، وحينئذ لا يبقى
شيء آخر نحتاج إلى ذكره.

نعم ، هناك بعض الأحاديث أيضاً — كما أشرت من قبل — هي
مؤيدة لإستدلالنا بهذه الآية المباركة على إمامة أمير المؤمنين ،
منها حديث الغدير ، ومنها حديث الولاية الذي أشرت إليه من قبل.

فحينئذ ، لا أظنّ أنّ الباحث الحر المنصف يبقى متردداً في
قبول استدلال أصحابنا بهذه الآية المباركة على إمامة أمير
المؤمنين ، فتكون الآية من جملة أدلة إمامته عن طريق ثبوت
الأولوية له ، تلك الأولوية الثابتة لله ولرسوله ، فيكون علي ولياً
للمؤمنين ، كما أنّ النبي وليّ المؤمنين ، وهذه المنقبة والفضيلة لم
تثبت لغير علي ، وقد ذكرنا منذ اليوم الأوّل أنّ طرف النزاع أبو بكر ،
وليس لأبي بكر مثل هذه المنقبة والمثلة عند الله ورسوله.

وصلّى الله على محمّد وآله الطاهرين.